[37] لتسعة أشهر، ولم تطهر من النفاس إلا بعد شهرين) (1). ونقول: إن في كلامه بعض المناقشة. أولا: إنه مبنى على ما يذهبون إليه، من أن النفاس يمكن أن يكون أربعين يوما، ويكون شهرين وأكثر وأقل وغير ذلك. أما على ما هو الثابت من مذهب أهل البيت عليهم السلام، ويؤيده الواقع، من أن اكثر النفاس عشرة أيام ولاحد لاقله، فلا معنى لاستمرار نفاسها إلى شهرين. وثانيا: إنه حتى على ما ذكره، فإن نفاسها يكون خمسين يوما، إذا كان حملها قد استمر تسعة أشهر، إلا ان يكون كلامه تقريبيا، ولا تحديد فيه. وثالثا: قد ورد في الروايات: أنها صلوات ا وسلامه عليها لم تر الدم حين الولادة أصلا (2). الحلق، والعقيقة، والتسمية: (ولما ولد عليه السلام، أخبر النبي (صلى ا عليه وآله) به، فجاءه، وأخذه، وأذن في أذنه اليمنى، وأقام في أذنه اليسرى، واستبشر به (صلى ا عليه وآله)، وسماه (حسينا) وعق عنه كبشا، وفي رواية كبشين، وقال لامه: احلقي رأسه، وتصدقي بوزنه فضة، وافعلي به كما فعلت

_____

(1) الاصابة ج 1 ص 332.

(2) تاريخ الخميس ج 1 ص 417، لكن الرواية عن أسماء بنت عميس، مع أنها كانت في الحبشة، فلا بد أن تكون هي الانصارية، وزيد كلمة (بنت عميس) من قبل الرواة، جريا على ما هو المألوف عندهم، وتبعا لما ارتكز في أذهانهم.. وراجع: إحقاق الحق (الملحقات) ج 11 ص 259 عن عمدة الاخبار ص 394. (*)

_____